



١٢٤٦ ٣/١٦/.....
الرقم

تعليم

إلى مديرية صحة

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

ولهذا ضبط عمل المشافي الخاصة وتأكيداً على القوانين والتعاميم السابقة الناظمة لعملها.
وإشارة إلى القرار رقم ٢٠١٥ تاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨ المتضمن منع الطبيب وسيم الحمازوي من مزاولة المهنة مؤقتاً لمدة سنة
ونصف.


طلب إليكم:

التحفظ على المشافي الخاصة بالتقيد بمضمون القرار المذكور وعدم السماح للطبيب وسيم الحمازوي بمزاولة المهنة لمدة
سنة ونصف تحت طائلة إغلاق المشفى.

دمشق في: ٢٠٢٣/٤/٨ م.

وزير الصحة

الدكتور حسن محمد الغباش



المبلغ إليهم:

- مديرية الصحة (البلاغ أصحاب المشافي الخاصة)
- مديرية المنشآت الصحية.
- مديرية الخدمات المشتركة.
- مديرية الشؤون القانونية.
- الديوان العام للنشر والتوزيع.
- المعلوماتية للنشر على الموقع الإلكتروني للوزارة.

